



## رخصة مهنية - Professional License

فعالة / Active	تجديد / Renew			
License No	38046	رقم الرخصة Est. Date	2013-06-04	تاريخ التأسيس
COC MemberShip No	42494-2013-H	رقم عضوية الغرفة Local Registry No.	44265	رقم السجل التجاري
Expiry Date	2022-03-28	Issue Date تاريخ الانتهاء	2021-03-29	تاريخ الاصدار
Business Name	الاسم الاقتصادي			
<b>JULIANE KNIPS FASHION HOUSE</b>				جوليان كنيبس فاشن هاوس
Legal Form	الشكل القانوني			
Service Agent	وكيل خدمات			
نسبة الشراكة	الصفة/Role	الجنسية/Nationality	الأسم / Name	الرمز/No
100.00	مالك Owner	ألمانيا Germany	جوليان كنيبس JULIANE KNIPS	295671
0.00	وكيل خدمات Service Agent	الامارات العربية المتحدة United Arab Emirates	عمر كريم على محمد OMAR KARIM ALI MOHAMMED	296273
0.00	مدير مسؤول Director Responsible	ألمانيا Germany	جوليان كنيبس JULIANE KNIPS	295671
Business Activity	النشاط الاقتصادي			
Tailoring and Sewing Women Clothes	تفصيل وخياطة الملابس النسائية			
Fashion and Clothes Designing	تصميم الأزياء والملابس			
Address & Contact Information	العنوان وبيانات الاتصال			
Unit	OFFICE - مكتب	Zone نوع الوحدة	الجزيرة الحمراء - Aljazirah ;alhamra&#39	المنطقة
Unit No	0	Street رقم الوحدة	شارع المارينا AL Marina street	الشارع
P.O Box		Landlord صندوق البريد	شركة الحمرا للتطوير العقاري	مالك العقار
Mobile No	0555304409	Landline No رقم المحمول		رقم الهاتف
Voucher Date.	2021-03-29	تاريخ الايصال	Voucher No. 39704	رقم الايصال



## رخصة مهنية - Professional License

فعالة / Active

تجديد / Renew

### الشروط والأحكام

ضرورة أن يكون الاسم التجاري المدون على اللافتة مطابقاً للاسم المدون في الرخصة، ويحق للدائرة تغيير الاسم الاقتصادي للمنشأة المرخصة إذا ثبت لديها أنه غير مطابق للحقيقة أو يؤدي إلى التضليل أو المساس بالنظام العام أو الآداب أو يشكل اعتداء على حقوق الغير داخل عدم ترويج أي بضائع مقلدة أو مغشوشة أو بيعها أو عرضها

عدم مزاولة النشاط بعد الساعة 2 صباحاً إلا بعد مراجعة الدائرة قسم التصاريح للحصول على التصريح اللازم في حالة وجود مخازن تابعة للرخصة، يجب الحصول على تصريح من دائرة التنمية الاقتصادية رأس الخيمة - قسم التصاريح

الحرص على تسجيل العالمة التجارية في وزارة الاقتصاد بغية حمايتها

تقتصر واجبات والتزامات الكفيل المواطن تجاه المستثمر وهي تمكين المستثمر من ممارسة نشاطه في إمارة رأس الخيمة ومن ذلك على سبيل المثال المساعدة في استخراج الرخصة المهنية وتتجديدها والتعاونة في الحصول على تأشيرات العمل الالزمة وتتجديدها لدى وزارة العمل وهي عدم إجراء التزييلات أو التصفيات أو العروض الخاصة دون تصريح

الحرص على تسجيل العالمة التجارية في وزارة الاقتصاد بغية حمايتها

عدم ممارسة الألعاب والأنشطة المخلة بالأدب العامة بشتى أنواعها.

يكون المستثمر وبصفة منفردة مسؤولاً مسؤولية كاملة تجاه الغير عن أية ديون وأية التزامات قانونية قد تنشأ في ذمته اعتباراً من تاريخ توقيع عقد وكيل الخدمات والتي قد تترتب نتيجة لمارسته النشاط في إمارة رأس الخيمة

في حال عدم التقدم لتجديد الرخصة، تحصل رسوم الترخيص المقررة سنويًا عن كامل مدة التأخير، وتحسب الرسوم بالقيمة المقررة وقت التجديد بالإضافة لغرامة مالية مقدارها (10) دراهم عن كل شهر تأخير

يكون المستثمر الأجنبي في الرخصة هو المالك الفعلي لها وله حق التصرف في كل ما يخص المؤسسة

الالتزام بكتابة الأسعار على السلع و البضائع مع تاريخ الإنتاج و الإنتهاء

على العميل أن يقوم باحضار موافقة الجهة الخارجية من الإدارة العامة للدفاع المدني

اللتزام بالنظم والقوانين المعتمد بها في دولة الإمارات

عدم القيام بأي أعمال قد تؤثر على أمن المجتمع وسلمته.

الالتزام بكتابة الأسعار على السلع و البضائع مع تاريخ الإنتاج والإنتهاء

اللتزام بأحكام الشريعة الإسلامية السمحاء.

عدم تغيير موقع الترخيص والانتقال إلى موقع آخر دون الحصول على موافقة الدائرة

الالتزام بأي قانون يصدر مستقبلاً من الجهات الحكومية والرسمية ذات العلاقة.

الإعلان عن سياسة البيع للمستهلك عبر وسيلة إعلان شاملة (عملية استرجاع السلع أو استبدالها أو إصلاحها)

الالتزام المنشأة بالمواصفات و المقاييس الإماراتية الخاصة بالسلع التي تصدر عن هيئة المواصفات والمقيمين في الدولة

عدم إجراء أي تعديل أو التصفيات أو العروض الخاصة دون تصريح

عدم إجراء أي تعديل أو تغيير بيانات الترخيص إلا بعد الرجوع للدائرة

إبلاغ الدائرة في حالة وجود أي منتج أو بضائع مقلدة في السوق المحلي على رقم الدائرة

عدم إجراء أي تعديل أو تغيير بيانات الترخيص إلا بعد الرجوع للدائرة

في حال وجود مخزن أو مستودع تابع للمنشأة يرجى زيارة قسم التصاريح في الدائرة للحصول على التصريح اللازم لا يسمح لأي شخص بممارسة أي نشاط ذي طبيعة ربحية دون الحصول على ترخيص.



تنتهي الوكالة بانتهاء مدتھا إن كانت محددة إلا إذا اتق الطرفان على تجديدها لمدة أخرى، كما تنتهي الوكالة في حالة وفاة أحد الطرفين أو إعلان افلاسه أو توقيف الموكل بصورة رسمية عن العمل . ولا يجوز للموكل عزل وكيله خلال مدة الوكالة دون سبب جوهري توافق عليه الدائى للمستهلك الحق في الحصول على فاتورة الشراء الأصلية

عدم طباعة أي منشورات ورقية إعلانية أو توزيعها دون تصريح

للمستهلك الحق في الحصول على فاتورة الشراء الأصلية

عدم تغيير موقع الترخيص والانتقال إلى موقع آخر دون الحصول على موافقة الدائرة

عدم طباعة أي منشورات ورقية إعلانية أو توزيعها دون تصريح

عدم مزاولة النشاط في موقع دون ترخيص أو تصريح

الإعلان عن سياسة البيع للمستهلك عبر وسيلة إعلان مناسبة شاملة (عملية استرجاع السلع أو استبدالها أو إصلاحها)

النظام المنصأة بالمواصفات والمقييس الإمارانية الخاصة بالسلع التي تصدر عن هيئة المواصفات والمقييس في الدولة

يمنع منعاً باتاً مزاولة نشاط المقامرة بشتى أنواعها.

عدم مزاولة النشاط بعد الساعة 12 ليلاً إلا بعد مراجعة الدائرة - قسم التصاريح للحصول على التصريح اللازم

ضرورة أن يكون الاسم التجاري المدون على الافتة مطابقاً للاسم المدون في الرخصة

عدم ترويج أي بضائع مقلدة أو مغشوشة أو بيعها أو عرضها

إبلاغ الدائرة في حالة وجود أي منتج أو بضائع مقلدة في السوق المحلي على الرقم المجاني 8007333

